رابط المادة على منصة باحث

فتاوى واختيارات الشيخ سليمان العلوان

حكم تزويج الرجل بالمراه التي زنا بها الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

السؤال السابق والزنا عاذنا الله واياكم نعم شيخ الرجل والمرأة الغير محصن قد يزوجن اعد السؤال السؤال السابق عن الزينة اعادنا الله واياكم بالنسبة للمرأة والرجل وغير المحصنين هل يزوجون بعظ؟ تابوا او ما تابوا - 00:00:00

لا لا ما يحل ازاي يعني ناجح لزات انا مشركة الزاني اذا ما تاب من زنا لا يحل له ان يتزوج عفيفة الزاني اذا ما تاب من زناه لا يحل له ان يزوج عفيفة - 00:00:20

والزانية اذا ما تابت من زناها لا يحل للعفيفي ان يتزوج بها يحرم عليه ذلك الله جل وعلا يقول الزاني لا يكحل الزاني او مشرك فلا يجرؤ على هذا الا رجل زاني لا خير فيه او رجل مشرك يستحل الحرام - 00:00:35

فاذا تاب الزانيان فلا بأس به ان يتزوج الزاني ولو ممن زنا بها. اذا كان قد اه تاب الى الله جل وعلا - 00:00:51